

# حلقات نور على الدرب (210) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثالثة (053 حلقة) #كبار\_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:00

ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة من برنامج نور على الدرب نرحب في مطلعها بفضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان - 00:00:20

عضو هيئة كبار العلماء ورئيس مجلس القضاء الاعلى الذي سيجيب عن اسئلتكم. حياكم الله يا شيخ. حياكم الله وحي المستمعين نبدأ هذه الحلقة برسالة من المستمعة ام بندر من الدوادمي تسأل - 00:00:38

ما حكم لبس البياض من الملابس للمرأة واعني المخصصة للمرأة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين الصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد. وعلى اله وصحابته والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد - 00:00:55

فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخصص لونا او الوانا يلبسها النساء ويلبسها الرجال وانما نهيت المرأة ان تلبس لبسة الرجل يعني هيئته طريقة لبسه وان يلبس الرجل لبسة المرأة - 00:01:18

فاذا كانت اللوان تميز حال اللبسة اللبسة الرجل على المرأة وعليها ما يميزها فلا حرج واما الطريقة المستجلبة التي يعتني بها الناس تقليدا لغيرهم الكيفية وكان المقلد غير من غير الوسط الاسلامي فهو نوع من التشبه - 00:01:43

اعني بذلك ما تلبسه الطبييات ولا اقصد الطبييات في بلادنا لان بلدنا بحمد الله ارى ان الطبييات يلبسن اللباس النسوي المعروف وان كان الواحد يرجو ويتمنى ان يكون اللباس بجميع احواله وهيئته - 00:02:24

على الصفة التي تمنع الريبة وتحول بين النظرات المريبة فاذا لبست المرأة اثوابا من الثياب البيظ التي ليست هي ملابس الرجال فلا حرج اذا كان الرائي لها يميز المرأة من الرجل - 00:02:48

اما اذا كان الرائي لا يميز بين الرجل والمرأة فلا يحل لان المرأة نهيت ان تلبس لبسة الرجل والله. جزاكم الله خيرا لها سؤال اخر تقول فيه اذا رمت المرأة الجمرات - 00:03:11

وسرحت شعرها قبل ان تقصر فهل عليها شيء ارجو انه لا شيء عليها وكان الاولى ان تحتاط لذلك فان اه قص الشعر موضع خلاف هل هو من النسك او من ازالة التفت - 00:03:25

والاحتياط للحاج والمعتزم ان يبتعد عما قد يوجد فيه شكا او يكون موضع خلاف بين العلماء وان يطعم لنا لا خلاف فيه فاذا اخرجت المرأة استريح عن شعرها ومشطها الى ان - 00:03:47

تقص ما ينبغي قصه من الشعر فهذا اولى واحوط لكن لو فعلت وسرحت قبل التقصير فعمرتها ان شاء الله صحيحة واذا فرض ان شعرا تساقط اثناء التقصير التسريح فلا يؤثر فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:07

امر من ادخلت الحج على العمرة ان تنقض رأسها انشطة ومعلوم ان نقضه لا سيما اذا كان مصنعا على طريقة المشاط القديم يولد يولد تساقط شعر فلا حرج ان شاء الله - 00:04:27

جزاكم الله خيرا تسأل هذه المستمعة فتقول هل يجوز ان تؤدي المرأة الصلاة اثناء الاذان؟ ام ان عليها ان تنتظر حتى ينتهي اذا دخل

الوقت تيقنت المرأة ان الوقت دخل - 00:04:42

جاز لها ان تصلي حتى لو لا انه قد اذن مؤذن الحي الذي هي فيه والاولى اذا بدأ المؤذن يؤذن ان يحتسب سامعه بان يجابو المؤذن لان النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك - 00:04:59

وبين ان من قال مثلما يقول المؤذن ثم قال بعد ذلك اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة. اتي محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقام محمود الذي وعدته ان هذا محل له شفاعته نبي الله صلى الله عليه وسلم. الله اكبر - 00:05:19

فاغتنام هذه الفرصة ينبغي ان يحرص عليها المسلم من رجل او امرأة واما قول بعض الناس ان المرأة لا تصلي حتى يصلي امام الحي او انها لا تصلي حتى ينتهي المؤذن من الاذان. اذا كان المؤذن انما يبدأ بالاذان حال دخول الوقت - 00:05:39

فينبغي ان تحتاط وتأخر الصلاة الى ان ينتهي حتى تتيقن دخول الوقت اما اذا كان الوقت يدخل قبل لا ان يبدأ المؤذن يؤذن فان الاذان انما هو اعلام بدخول الوقت. فمن علم ان الوقت دخل ساغ له ان يؤدي الصلاة - 00:05:59

اذا كان اذا لم يكن من اهل الجماعة اما من كان من اهل الجماعة فينبغي ان يصلي مع الجماعة اثابكم الله فضيلة الشيخ المستمعة كريمة عين من مصر وتقيم في الرياض - 00:06:16

تقول في سؤالها الاول عملت عمرة وفي اثناء عودتي من مكة تذكرت انني لم اقصر شعري ثم قصرت في الطريق عندما تذكرت وعندما رجعت الى مصر ذهبت ذبيحة لله هل هذه العمرة صحيحة - 00:06:30

العمرة ان شاء الله صحيحة لا تحتاج الى تلك الذبيحة اما الذبيحة ترفع ان شاء الله صدقة من الصدقات. الحمد لله. ولا شك ان الذبيحة والاطعام اذا كان ذلك من اجل - 00:06:50

نقص في عمرة او حج لا يحل بذلها الا في مكة لكن هذه السائلة لا شيء عليها فيما فعلت. لانها لما تذكرت انها لم تقصر قصرت وهي انما عليها التقصير وقد فعلت - 00:07:04

الحمد لله وسؤالها الثاني تقول هل الانسان يحاسب على الذنوب التي عملها منذ الصغر كالكذب والسرقة وعدم الصلاة فانا دائما اذكر هذه الاشياء وظميري يؤنبني فماذا اعمل؟ افيدوني جزاكم الله خيرا. ما كان من ذلك قبل سن التكليف - 00:07:19

وهو البلوغ للرجل او المرأة والبلوغ للرجل معروف وهو للمرأة ايضا معروف وتزيد المرأة على الرجل بالبلوغ بنزول العادة الشهرية عليها فالبلوغ لا الجنسين باكمال الخامسة عشرة من العمر بالسنوات - 00:07:41

القمرية وليست الميلادية او بالاحتلام المعروف او بانبات الشعر حول الفرج وتزيد المرأة بالحيض او بالحمل اذا كان مزوجة فمن ارتكب ذنبا بعد سن البلوغ يحاسب عليه ويكون امره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه - 00:08:05

وما كان قبل البلوغ فلا تكليف رفع عن القلم الى اخر الحديث واما ما كان من ذلك بعد البلوغ فان التوبة الصادقة والاستغفار يمحو الذنوب التي بين العبد وبين الله جل وعلا. والله اعلم. جزاكم الله خيرا - 00:08:32

تسأل ايضا تقول ما رأيكم في الدروس الخصوصية؟ هل هي حرام حيث ان زوجي مدرس يعطي دروسا خصوصية هذه الاسلحة اسئلة الانسان الذي يتعاقد معه على عمل واشترطوا عليه الا يؤدي سوى ذلك العمل - 00:08:49

وانما قدم لاداء هذا العمل يجب عليه ان يلتزم بالشرط هذا لكن الذي يبدو ان ذلك الشرط اذا كان لطلابه الذين يدرسهم في المدرسة او كان ذلك التدريس يخل بادائه العمل - 00:09:12

ويضعف ادائه فان كان مظلعا لاعدائه قالوا ما عليه ان يمارسه مع كل احد وان كان لطلابه الذين يدرسهم في المدرسة فان الشأن به ان يعتني بمن يدرسهم ويوليهم من العناية ما لا يولي من لا يدرس عنده - 00:09:33

فيكون قد اخل بشيء من الشرط فيتعين على الانسان ان يحرص على براءة الذمة. نعم جزاكم الله خيرا. تسأل تقول هل تصرفي في اشياء من المنزل من طعام او نقود او ملابس بدون علم زوجي. هل هو حرام ام حلال - 00:09:52

اذا كان هذا التصرف ليس فيه فساد ذلك المال ولا اضاعه لكثير منه وانما هو في حدود العرف ببذل الصدقة والزوج لا يغضب اذا علم فلا حرج من التصرف ولو لم يعلم - 00:10:11

اما اذا كان يغضب اذا علم فلا يحل للزوجة ان تنفق من بيته نفقات غير واجبة وهو لا يعلم اما ما كان واجبا على المنزل والاولاد وامثال ذلك وهو يشح - [00:10:31](#)

يخل به فلا حرج ان تأخذ ما يصلح المنزل على حسب العرف المألوف عند هؤلاء الناس كما جاء في حديث هند بنت عتبة زوجة ابي سفيان رضي الله عنهما وقد استأذنت النبي فامر فاذن لها ان تأخذ من مال ابي سفيان بالمعروف. نعم - [00:10:48](#)  
الحمد لله سؤالها الاخير تقول هل تجوز الصدقة على الاب والام والاخوات من مال الزوج اذا كان الزوج يأذن بذلك ويرضى ان تتصدق على اقاربك من ما له فلا حرج - [00:11:09](#)

واذا كان لا يرضى فليس الصدقة على هؤلاء كالصدقة على سائر الفقراء لان الاتهام بالنسبة لهؤلاء القرابة موجود فقد اتهم المرء اتهم المرأة انها تحابي اهلها وذويها من مال زوجها - [00:11:27](#)

اما اذا كان يأذن ولا يخرج فلا بأس بذلك ان شاء الله اياكم الله المستمعة ام مبارك تسأل ايها افضل الصلاة في الليل احدى عشرة ركعة ام قراءة القرآن ام جعل نصف الوقت قراءة والنصف الاخر صلاة - [00:11:45](#)

الافضل ان يتشهد المرء في الليل وان يصلي ما تيسر له فان كان يطيل القراءة فالافضل ان يصلي احدى عشرة ركعة يسبقهما بركعتين خفيفتين ليكون مجموع التهجد في الليل ثلاثة عشرة ركعة - [00:12:06](#)

وان كان يقصر القراءة فلا حرج ايضا ان يصلي ما شاء واقله صلاة التهجد ركعة يقرأها ركعتان او على الاقل ركعة بعد اه الراتبة التي بعد العشاء وكلما جمع المرء بين القراءة والصلاة فهذا افضل - [00:12:31](#)

الحمد لله لها سؤال اخر فضيلة الشيخ تقول امرأة اسلفت اناسا من قرابتها عشرة الاف ريال وقالوا لها اذا ارجعناها لك فسوف نعطيك معها زيادة ولكنهم حين اعدوا المبلغ اليها لم يعطوها الزيادة التي وعدوها - [00:12:52](#)

ثم ماتت هذه المرأة قبل ان تسامحهم وجاؤوا فيما بعد بالفي ريال واعطوها لابنتها فتصدقت منها عن امها واشترت ببعضها ذبيحة وتصدقت بها فهل هذا يجوز؟ ام ان الالفين كانت ربا؟ وما توجيهكم؟ الالفان ربا - [00:13:13](#)

وما كان لها ان تأخذها وما كان للمقترضين ان يردوها فان سمحوا بهما بتصرفها والا فترد عليهم المال الحمد لله. جزاكم الله خيرا. المستمع حلمي ابراهيم يسأل اذا سهى المصلي فجهر في الصلاة السرية او اسر في الصلاة الجهرية - [00:13:35](#)

فهل يسجد للسهو؟ وهل يقرأ التشهد بعد السجود ام يسلم مباشرة النبي عليه الصلاة والسلام ذكر ان من سهى في صلاته سجد للسهو. ولهذا اختلف العلماء هل في كل سهو سجود - [00:13:58](#)

وهل اذا سهى الانسان في اذكار او قراءة في غير موضعها فتذكر ان عليه السجود محل خلاف الصحيح انه لا يجب فمن جهر في صلاة سرية او اسر في صلاة جهرية - [00:14:16](#)

لا يجب عليه السجود لكن لو سجد فلا حرج جائز وهو خلافه في مذهب احمد وغيره. نعم وهل يسلم مباشرة؟ والسلام انما يكون بعد التشهد فان كان لم يتذكر هذا السهو الا بعد ان سلم - [00:14:34](#)

يكبر ويسجد للسهو ثم يسلم مباشرة وان كان قد تذكره فالا حوط والارضب اكثر انظباطا ان يجعل سجود السهو بعد انتهاء التشهد ليكون سلام بعد هذا السجود مباشرة فانه يسأل هنا عن آ التشهد هل يخص السجود نفسه - [00:14:51](#)

فهو اجبت علي لانه لا تشهد له ثلاث سجود نعم. لا تشهد الا سجود السهو. جميل. فان اتمنا ان جعل السجود قبل السلام نعم تجد بعد اتمام التشهد وان كان هذا السجود وبعد السلام فلا تشهد له. جزاكم الله خيرا - [00:15:14](#)

يسأل هل يصح التيمم من حائط من الاسمنت او الطوب او الحجر لا يصح الا اذا تعذر غيره. نعم ولو كان الانسان مسجوناً سجننا يلزمه ان يكون واقفا فيه لا يستطيع الجلوس - [00:15:32](#)

ولا تراب عنده سوى هذا الحائط تيمم به فان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. الحمد لله اخيرا يسأل عن وقت صلاة الضحى وعدد ركعاتها. وقت صلاة الضحى من ارتفاع الشمس قيد رمح - [00:15:50](#)

هي رأي العين مش اقول اقامة الرجل المعتدل الى ان يقوم قائم الظهيرة وقائم الظهيرة انما يقوم عندما يقف الظل عن الانكماش هذا

هو وقت قيام قائمة ظاهرة الى ان يبدأ بالزيادة. ما بين ذلك هو وقت صلاة الضحى - [00:16:10](#)

وأفضل صلاة الضحى عندما حين ترمط الفصال يعني حين تشتد الرمطا في وقت حر و اه تشعر الفصال اولاد الابل الصغار بحرارتها هذا هو افضل وقت وهي صلة الاوابين واقلها ركعتان. نعم. وهي التي قال ابو هريرة رضي الله عنه كما في مسلم وغيره اوصاني خليلي بثلاث - [00:16:30](#)

لا ادعهن ما حييت اوصاني بالصيام ثلاثة ايام من كل شهر وان اوتر قبل ان انام وركعتي الضحى وركعتا الضحى تجزي عن ستين وثلاث مئة صدقة كل يوم على كل واحد من الناس ان يبلغ ثلاثا ثلاث مئة وستين صدقة - [00:16:54](#)

من صلى ركعتي الضحى فكأنما بذلها ولا حد لكثرها كما في حديث عمرو بن عبس عن المخرج في مسلم وغيره امسك بعد صلاة الفجر حتى ترتفع الشمس قيد رمح ثم صل فان الصلاة مشهودة ومحظورة حتى يقوم قائم الظهيرة - [00:17:12](#)

واكثر ما ورد ان النبي فعله علم انه صلى ثمان ركعات الضحى لكن لا يعني هذا انه لا يصح انه صلى اكثر قد يكون صلى اكثر ولا ما نعلم والله المستعان. اثابكم الله - [00:17:30](#)

المستمعان مصطفى يوسف وعلي يوسف من السودان وقيمان في دولة قطر يسألان زوجة متعلمة وزوجها لا يحسن قراءة الفاتحة هل تصلي به المرأة لا تؤم الرجال وانما الرجل يؤم المرأة - [00:17:42](#)

وعليه ان يتعلم الفاتحة وتعلم الفاتحة ليس بالعسير على من يتكلم العربية وفي جلسة واحدة يستطيع الموفق الراغب لان يتعلم الفاتحة فهي الركن اللازم ادائه في الصلاة واذا تعلم على يد زوجته - [00:18:07](#)

فهذا من الاحسان الذي يتبادله الزوجان المرأة يصح ان تؤم النساء على الخلاف في ذلك واما ان تكون المرأة امامة الرجل فهذا لم يقل قال به ولا يصح اعتماده والله اعلم - [00:18:32](#)

جزاكم الله خيرا هو يسأل ايضا عن هل تصلي المرأة بالنساء ويسأل اين تقف تصلي المرأة في النساء على الصحيح وموقف المرأة في وسط النساء لا تكونوا امامهن ان نساء الصحابة - [00:18:49](#)

ذكرنا ذلك تؤم المرأة النساء وتقف بينهن لان المرأة لا تشابهوا الرجال في كثير من الامور ومنها الامامة وهل التزمها الاقامة ليس للنساء اذانا ولا اقامة لان الاصل بمشروعية الاذان - [00:19:06](#)

والاقامة اعلموا الناس للحضور الى الصلاة والمرأة لم يشرع لها الاعلام في ذلك وانما تصلي اذا دخل الوقت اذا صلينا جماعة المدارس والجامعات خاصة بالنساء ونحو ذلك يصلين بدون اذان ولا اقامة - [00:19:30](#)

جزاكم الله خيرا يسألان شخصان يريدان الصلاة مع بعض صلاة الجماعة فاين يقف المأموم من الامام سؤالهما عن الشخصين الذين يريدان ان يصلي جماعة يفعل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:51](#)

كما في حديث ابن عباس في الصحيح حينما امره ابوه العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه بان يرمق صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في التهجد. اللهم صلي وسلم - [00:20:12](#)

يقول فجئت عند خالتي ميمونة الليلة التي يكون عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام عندها فلما كان اخر الليل قام النبي صلى الله عليه وسلم وتوضأ نشم ان قلبه قديما. توضأ مرتين قام في - [00:20:25](#)

وفي الليل وتوضأ وضوءا خفيفا ثم نام لانه صلى الله عليه وسلم يحب ان ينام على طهارة ثم قام في اخر الليل عند الثلث الاخير فتوضأ وضوءا كاملا اي تاما - [00:20:42](#)

ثم صف يصلي فقام ابن عباس يقول فقممت فصنعت مثل ما صنعت فجئت اقف عن عن يساره فاخذ باذني قال ابن عباس صبيا لم يبلغ حلم ف ادرني من خلفه وجعلني اقف عن يمينه - [00:20:56](#)

فموقف المأموم بجانب الامام انما يكون عن يمين الامام والصلاة جماعة اذا صلى رجل مع رجل صلى عن يمينه وقف المأموم عن يمين الامام وصلى يا جماعة ولهما اجر ذلك - [00:21:15](#)

اما اذا صلت امرأة او نساء مع رجل حتى ولو كان الرجل زوجها او اخاها او اباها او ولدها لا تصف بجانبه وانما تصف ولو كانت

وحدها تصف خلف الصف - 00:21:32

الرجل منهى ان يصلي خلف الصف منفردا ويباح عند الضرورة على الصحيح من كلام العلماء والمرأة تصلي خلف الصف وحدها ولا تصاف الرجال ولو كانوا من ذوي محارمها اثابكم الله - 00:21:47

احدهما يسأل يقول توفي احد اقاربي وانا مقيم في قطر وظروف عملي لا تسمح لي بالذهاب الى السودان الا بعد سنتين هل يصح ان اقوم بتعزيتته بعد هذه المدة انما تكون - 00:22:10

غيب وفاة الميت اما اذا طال الامد فتجديدها تجديد العهد بالوفاة قد لا يكون مريحا لمن يعزى وبامكانك ان تعزيه ولو كتابة تلغراف برقية او كتابا ترسله مع من يحملها او مع البريد - 00:22:32

ويصل ويؤدي الغرض واذا ذكرتم ميتكم عند اللقاء ودعوتهم لهم بالمغفرة فلا حرج الحمد لله هذا مستمع من مصر اسمه محمد ويقيم في الرياض يقول هل يجوز بيع الريال بالريال - 00:22:55

كبيع تسعة ريالات حديد بعشرة ريالات ورق وما الدليل على ذلك؟ جزاكم الله خيرا هذه الريالات المعدنية لم تعد وسيلة لتبادل السلع فانها صارت بمنزلة الريال اي الفضي فان الريال في الاصل فضة - 00:23:13

معدن الفضة وجيء بالورق الريال الورقي بدلا عن النقد الورقي ثم اصبح ذلك النوع من الريالات الفضية بمنزلة السلعة فلا يعقل ان يباع ريال فضة بريال ورق وتعارف الناس على ان يبيعه بريالات - 00:23:38

لانه صار سلعة وليس وسيلة تبادل هذه الريالات المعدنية التي اصبحت انما يستفاد منها غالبا في خدمات الهاتف فلا تجد انسانا يحمل اكياسا ليشتري سيارة او منزلا او سلعة من السوق او اطعمة لا يحمل هذا النوع من النقد - 00:24:03

للريال اذا هو ملحق بالسلع وليس ملحقا بوسائل التبادل فلا حرج فيما ارى في بيع تسعة ريالات معدنية بعشرة ورقية والله اعلم. جزاكم الله خيرا يسأل ايضا ويقول هل يجوز ان اخذ حقي من كفيلي بدون علمه - 00:24:29

بناء على العقد الموقع بيننا مع العلم انه يأخذ جميع حقوقه بناء على العقد ولا يعطيني جميع حقوقي واذا طالبته بحقوقى كحق العلاج والسكن ونحوه سار وغضب واعتبرها اهانة له - 00:24:53

اذ يقول النبي صلى الله عليه وسلم ادي الامانة لمن ائتمنتك ولا تخن من خانك لكن اذا ظلم انسان انسانا ولم يستطع المظلوم ان يرفع المظلمة الا بطريق لا يعلمها من ظلم - 00:25:14

واتقى الله جل وعلا حينما يريد ان ليصل الى حقه فلن يزد على الواجب له فلا حرج لكن لا ينسوغ عند ادنى سبب ان تذهب للطبيب للفحص العام كذلك كذا - 00:25:34

وانما الامراض الطارئة التي بعد عقدك ومباشرتك الاعمال لا اذا كان العقد مستلزما لعلاجك منها فتعالج اما اذا كانت الامراض سابقة العقد ولم ينص في العقد على ان كفيلك يعالجك عن هذه الامراض فالاصل انه لا علاج لك - 00:25:57

كذلك بقية الحقوق المتفق عليها بينكما اذا بخل بها وتعذر عليك الحصول عليها الا بامر لا يعلمه فلا حرج ان شاء الله اثابكم الله المستمع علاء الدين احمد من طرابلس بليبيا يسأل - 00:26:24

اذا كان اخر عضو من الاعضاء عند الوضوء لم يجف وكان ما قبله من الاعضاء قد جف فهل يكون الوضوء صحيحا نعم الوضوء الصحيح هو لا يشترط لغسل القدم ان يكون الوجه رطبا لم يجف - 00:26:42

ولا يشترط لغسل القدم ان تكون اليد لم يجف ماؤها فالانسان قد يتوفا في العراء فلا يغسل اليد اليمنى الا وقد جفت قبل ان يبدأ بغسل اليسرى وانما المقصود ان تكون الموالاة - 00:27:02

اه تحت العرف ان يتعارف الناس ان هذا هذه موالاة فلا يسوغ ان تغسل وجهك ثم تذهب لقضاء حاجات ثم تعود فتغسل يدك ثم تذهب لاداء عمل اخر ثم تعود تغسل اليد الاخرى - 00:27:22

لا يقال هذا وضوء لكن لو توضأت وانقطع الماء وانتظرت لان يعود او ذهبت لتأتي بزيادة الماء اذا جئت بالزيادة واذا بالاعضاء السابقة قد جفت لا يقال احد لما في ذلك من المشقة ولعدم وجود الدليل الصريح الموجب لذلك والله اعلم. اثابكم الله وجزاكم خيرا -

بقي للاخ المستمع علاء الدين بعض الاسئلة سنجيب عليها في الحلقة القادمة باذن الله تعالى مستمعينا الكرام الى هنا ونصل الى ختام هذه الحلقة من برنامج نور على الدرب عرضنا اسئلتكم فيها على فضيلة الشيخ - 00:27:57  
صالح ابن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء ورئيس مجلس القضاء الاعلى. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجزيه خيرا تقبلوا ايها الاخوة تحيات الزميل فهد العثمان الذي سجل هذا اللقاء. والى لقاء اخر باذن الله في حلقة قادمة. والسلام عليكم ورحمة الله -